

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٦

### وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته  
وعلى القرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى طلب السيد الدكتور محافظ القاهرة بحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان  
للعاملين بشركة المعادى للصناعات الهندسية بمحافظة القاهرة وبعد أخذ رأى كل من  
الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بشأن حل  
المجتمعية المذكورة :

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان المتضمنة  
أسباب حل هذه الجمعية :

وعلى ما عرضه علينا المستشار القانونى :

### قرار :

**مادة ١ -** تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بشركة المعادى  
لصناعات الهندسية بمحافظة القاهرة لعدم قيامها بعمل أى مشروع لخدمة أعضائها  
ولعدم تقديمها بأى مشروع إلى لجنة الخطة لتعاونيات البناء والإسكان .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

مهندس / أحمد المغربي